

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٢٢ لسنة ٢٠٢٢

بشأن إنشاء مراكز إصلاح جغرافية ب مديرية أمن البحيرة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قانون العقوبات ،

وعلى قانون الإجراءات الجنائية ،

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل المجتمعي ،

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ،

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ بـمراكز الإصلاح الجغرافية بالمحافظات ،

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧١ باللائحة الداخلية

لـمراكز الإصلاح الجغرافية ،

قرر :

مادة ١ - ينشأ بمديرية أمن البحيرة ، مراكز إصلاح جغرافية ، وهي :

مركز الإصلاح الجغرافي بقسم شرطة دمنهور ، ويشمل اختصاصه دائرة

قسم شرطة دمنهور .

مركز الإصلاح الجغرافي بـمركز شرطة دمنهور ، ويشمل اختصاصه دائرة

ـ مركز شرطة دمنهور .

ـ مركز الإصلاح الجغرافي بـمركز شرطة وادى النطرون ، ويشمل اختصاصه

ـ دائرة مركز شرطة وادى النطرون .

مسادة ٢ - تنفذ بمراكز الإصلاح الجغرافية المشار إليها فى المادة رقم (١)

من هذا القرار الأحكام الصادرة ضد الأشخاص المبين ذكرهم بالمادة رقم (٢) من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل المجتمعى .

مسادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، وبلغى ما يخالفه ، ويعمل به

من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير الداخلية

محمود توفيق